شعرها ومحاسنها ويجوز النظر الى اهل الذمة وشعور
هن
لا زهن بمنزلة الاماء لكن لا يجوز ذلك لتلذذ ولا
لريبة ويجوز ان ينظر الرجل الى مثله ما خلا عورته
شيخا كان او شابا حسنا كان او قبيحا ما لم يكن النظر
لريبة او تلذذ وكذا المراة والرجل ان ينظر الى جسد
زوجته باطنا وظاهرا والى المحارم ما عدا العورة وكذا
للمراة والا ينظر الى الاجنبية اصلا الا لضرورة ويجوز
ان ينظر الى وجهها وكفيها على كراهية مع ولا يجوز
معاودة النظر وكذا الحكم في المراة ويجوز عند الضرورة
كما اذا اراد الشهادة عليها او يقتصر الناظر منها على
ما يضطر الى الاطلاع عليه كالطبيب اذا احتاجت
اليه للعلاج ولو الى العورة دفعا للضرر مسئلتان الاولى
هل يجوز لمحصي النظر الى المراة المالكة او الاجنبية قيل
نعم وقيل لا وهو الاظهر لعموم المنع وملك اليمين المستثنى
في الاية المراد به الاماء الثانية الاعمى لا يجوز له سماع صوت
المراة لانه عورة ولا يجوز للمراة النظر اليه لانه يساوي
المبصر في تناول النهي الثالث في مسائل تتعلق بهذا الباب
وهي خمس الاولى الوطي في الدبر فيه روايتان احديهما
الجواز وهي المشهورة بين الاصحاب لكن على كراهية شديدة

التلذذ والنظر بشهوة والريبة خوف الفتنة

للضرورة

الثانية العزل

الثانية العزل عن الحرة اذا لم يشترط في العقد ولم يأذن
قيل هو محرم ويجب معه دية النطفة عشرة دنانير وقيل
هو مكروه وان وجبت الدية وهو اشبه الثالثة لا يجوز
للرجل ان يترك وطي امراته اكثر من اربعة اشهر
الرابعة الدخول بالمراة قبل ان تبلغ تسعا محرم ولو دخل
لم يحرم على الاصح لكن لو افضاها حرمت ولم تخرج عن
حباله الخامسة يكره للمسافر ان يطرق اهله ليلا
الثالث في خصايص النبي صلى الله عليه واله وهي خمس
عشرة خصلة منها ما هو في النكاح وهو تجاوز الاربع
بالعقد وربما كان الوجه الوثوق بجعله بدلا عن
دون غيره والعقد بلفظ الهبة ثم لا يلزمه بها مهر
ابتداء ولا انتهاء ووجوب التخيير لنسائه بين ارادته
ومفارقته وتحريم نكاح الاماء بالعقد والاستبدال بنسائه
والزيادة عليهن حتى نسخ ذلك بقوله تعالى انا احللنا
لك ازواجك الاية ومنها ما هو خارج عن النكاح وهو
وجوب السواك والوتر والاضحية وقيام الليل وتحريم
الصدقة الواجبة وفي المندوبة في حقه خلاف و
خاتمة الاعين وهو الممزوجها وابح له الوصال في
الصوم وخص بانه تنام عينه ولا ينام قلبه ويجد

Copyright King Saud University